

قانون رقم ٣٦ لسنة ١٩٨٩

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية
عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرنا :

(المادة الاولى)

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لنقل الركاب بمحافظة الاسكندرية عن السنة
المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٧٤٠٤١٢٨ جنيها (فقط وقدره سبعة عشر مليوناً وأربعمائة
وأربعة آلاف ومائة وثمانية وعشرون جنيها لاغير) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت
وفقا لما يلي :

أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٧٤٠٤١٢٨
جنيها (فقط وقدره سبعة عشر مليوناً وأربعمائة وأربعة آلاف ومائة وثمانية وعشرون
جنيها لاغير) موزعا على البابين التاليين :

(١) الباب الأول : الأجور بمبلغ ١٥٩٧٩٦٣ جنيها .

(ب) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ١٥٨٠٦١٦٥ جنيها .

ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية
عن السنة المالية ١٩٨٧/٨٦ بمبلغ ١٧٤٠٤١٢٨ جنيها (فقط وقدره سبعة عشر مليوناً
وأربعمائة أربعة آلاف ومائة وثمانية وعشرون جنيها لاغير) .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٩ ذى القعدة سنة ١٤٠٩ (١٣ يونيو سنة ١٩٨٩) .

حسنى مبارك